

الذخيرة

الباب الثاني في الكسور ومخارجها وهي في اصطلاح الحساب معلومة وهي تسعة النصف والثلث والربع والخمس والسادس والسبع والثمان والتسع والعشر ومجهولة وهي كل كسر يخرج من عدد لا تخرج منه الكسور المعلومة كجزء من أحد عشر ومن ثلاثة عشر أو ثلاثة وعشرين ونحوه ويسمى هذا العدد الأصم ثم المعلومة إن تجردت سميت مفردة كالنصف والثلث أو ثنيت فمثناة كالثلثين والخمسين أو جمعت فمجموعة كثلاثة أرباع أو أضيفت فمضافة كربع العشر أو عطفت فمعطوفة كالنصف والثلث فمخرج كل كسر مفرد مما يناسبه كالنصف من اثنين والثلث من ثلاثة إلى العشر من عشرة وكذلك المثناة والمجموعة ومخرج المضافة الحاصل من ضرب مخرج أحد المضافين في مخرج الآخر فمخرج ربع العشر أربعون لأنه من ضرب أربعة في عشرة والمقترنة وهي المعطوفة لا تعلم إلا بعد معرفة المماثلة والمداخلة والموافقة والمباينة فالمماثلة ظاهرة والمداخلة وتسمى المناسبة أن يعد أقل العددين أكثرهما كالأثنين مع الستة والثلاثة مع التسعة والموافقة وتسمى المشاركة أن يحصل من أحد العددين كسر يحصل مثله من الآخر كالأربعة مع الستة يحصل منها النصف وكل مداخل موافق